

قرارات

وزارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٥٢٦ لسنة ٢٠٠٨

فى شأن إنشاء مركز شرطة البر الغربى بالإدارة العامة لشرطة الأقصر

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية لمحافظة ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٥٣ لسنة ١٩٨٩ بالنظام الخاص بمدينة الأقصر ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية

لقانون الإدارة المحلية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٨٤ لسنة ١٩٩٣ بشأن تعديل الحدود الإدارية

لمدينة الأقصر ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٣٢٦ لسنة ٢٠٠٠ المعدل للقرار

رقم ٣٢٨٤ لسنة ١٩٩٥ بتعديل نطاق مدينة الأقصر ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٨٣ لسنة ١٩٨٢ فى شأن تنظيم أقسام ومراكز الشرطة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٨٢٥ لسنة ١٩٩٧ فى شأن تنظيم الإدارة العامة

لشرطة الأقصر وتعديلاته ؛

وعلى الخطط الخمسية للضباط (٢٠٠٦/٢٠١٠) ، للأفراد (٢٠٠٤/٢٠٠٩) ،

العاملين المدنيين (٢٠٠٣/٢٠٠٨) ، الخفراء (٢٠٠١/٢٠٠٥) وتعديلاتها ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات العامة المؤرخة فى ٢٠٠٨/٣/١٣ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المؤرخة فى ٢٠٠٨/٣/١٣ ؛

قرار:

مادة ١ - يُنشأ بالإدارة العامة لشرطة الأقصر «مركز شرطة البر الغربى» مقره «قرية القرنة» ، ويشمل نطاق اختصاصه مدينة القرنة الجديدة فضلاً عن قسم شرطة الأقصر وقرى (القبلى قامولا - الغربى قامولا - البعيرات - الأقالمة - الضبعية - المريس) فضلاً عن مركز شرطة الأقصر ، وذلك بالحدود الجغرافية التالية :

الحد الشمالى : الحدود الإدارية الفاصلة بين مركز نقادة التابع لمديرية أمن قنا وحدود مركز شرطة الأقصر القديمة .

الحد الجنوبى : حدود مركز شرطة الأقصر مع حدود مركز شرطة أرمنت التابع لمديرية أمن قنا .

الحد الشرقى : الخط الوهمى لمنتصف المسطح المائى لمجرى النيل لحدود مركز شرطة نقادة شمالاً وحدود مركز شرطة أرمنت جنوباً .

الحد الغربى : الحدود الإدارية لمدينة الأقصر مع محافظة الوادى الجديد وبعد ٢ كم من نهاية الزمام الزراعى .

مادة ٢ - تُنقل تبعية نقاط الشرطة التالية إلى مركز شرطة البر الغربى :

(أ) نقطة شرطة القرنة فضلاً عن قسم شرطة الأقصر ، بالحدود الجغرافية التالية :

الحد الشمالى : مدرسة القرنة الابتدائية .

الحد الجنوبى : أرض زراعية تابعة للمدرسة الثانوية الزراعية .

الحد الشرقى : شارع تمثالى ممنون .

الحد الغربى : المدرسة الثانوية الزراعية .

(ب) نقطة شرطة القبلى قامولا فضلاً عن مركز شرطة الأقصر ، بالحدود الجغرافية التالية :

الحد الشمالى : قرية أسمنت - مركز شرطة نقادة .

الحد الجنوبى : قرية القرنة .

الحد الشرقى : قرية دراو - مركز شرطة نقادة .

الحد الغربى : الظهير الصحراوى لقرية الغربى قامولا .

(ج) نقطة شرطة الضبعية فصلاً من مركز شرطة الأقصر ، بالحدود الجغرافية التالية :

الحد الشمالى : حدود كمين القرنة .

الحد الجنوبى : حدود قرية المريس .

الحد الشرقى : نهر النيل .

الحد الغربى : الطريق السريع حاجر الجبل .

مادة ٣ - تُعدل مكونات كل من قسم شرطة الأقصر ومركز شرطة الأقصر ،

وذلك على النحو التالى :

أولاً - مكونات مركز شرطة الأقصر :

مدينة البياضية وقرى : (البغدادى - الحبيل - العديسات - العديسات القبلىة) .

نقاط الشرطة التابعة لمركز شرطة الأقصر :

نقطة شرطة العديسات ، وحدودها الجغرافية كالتالى :

الحد الشمالى : كوبرى النوبة .

الحد الجنوبى : قرية نجع خميس كوبرى قباح .

الحد الشرقى : حاجز الطود والعديسات بحرى .

الحد الغربى : نهر النيل .

ثانياً - مكونات قسم شرطة الأقصر :

مدينة الأقصر وقرى : (الكرنك - الكرنك الجديدة - جزيرة العوامية - منشأة العمارى) .

مادة ٤ - على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه - وينشر ،

ويُعمل به من تاريخ صدوره ، ويُلقى ما يخالفه .

تحريراً فى ١٣/٣/٢٠٠٨

وزير الداخلية

حبيب العادلى